

JC/RM4/05

٣٠ أيار/مايو ٢٠١٢

الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك

وأمان التصرف في النفايات المشعة

الاجتماع الاستعراضي الرابع للأطراف المتعاقدة

من ١٤ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢

تقرير رئيس الاجتماع الاستعراضي

الصيغة النهائية

تشانغ سان كانغ

رئيس الاجتماع الاستعراضي الرابع

للأطراف المتعاقدة

في الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة

لمحة عامة

- ١- بمقتضى المادة ٣٠ من الاتفاقية، عُقد الاجتماع الاستعراضي الرابع في المقر الرئيسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) في فيينا في الفترة من ١٤ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢.
- ٢- وشارك أربعة وخمسون طرفاً متعاقداً في الاجتماع الاستعراضي، وهذه الأطراف هي: الاتحاد الروسي والأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وإستونيا وألبانيا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وأوكرانيا وأيرلندا وأيسلندا وإيطاليا والبرازيل والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا وبيلاروس والجبل الأسود والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا وجنوب أفريقيا وجورجيا والدانمرك ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا والسنغال والسويد وسويسرا والصين وغانا وفرنسا وفنلندا وقبرص وكازاخستان وكرواتيا وكندا ولاتفيا ولكسمبرغ وليتوانيا والمغرب والمملكة المتحدة والنرويج والنمسا ونيجيريا وهنغاريا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليوراثوم واليونان. ومن بين هذه الأطراف، شاركت للمرة الأولى ثمانية أطراف متعاقدة، وهي: الإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا والبرتغال والجبل الأسود وجمهورية مولدوفا وجورجيا وغانا وقبرص. ولم تقدم جمهورية مولدوفا وجورجيا وكازاخستان والسنغال عرضاً تقنياً عن التقارير الوطنية الخاصة بها.
- ٣- ولم تشارك تسعة أطراف متعاقدة في الاجتماع الاستعراضي، وهي: أوروغواي وأوزبكستان وشيلي وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وطاجيكستان وغابون وقيرغيزستان والمملكة العربية السعودية وموريتانيا. وعلاوة على ذلك، لم تقدم كلٌّ من أوزبكستان وشيلي وغابون وقيرغيزستان والمملكة العربية السعودية وموريتانيا تقريراً وطنياً.
- ٤- وشاركت وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بصفة مراقب، وفقاً لما تم الاتفاق عليه في الاجتماع التنظيمي.
- ٥- وقد صدرت قائمة بالمشاركين ضمن الوثيقة JC/RM4/06.

افتتاح الاجتماع الاستعراضي

- ٦- افتتح الاجتماع السيد تشانغ سان كانغ، رئيس الاجتماع الاستعراضي. ورحّب بالأطراف المتعاقدة في الاجتماع الاستعراضي الرابع.
- ٧- ودُعي السيد دينيس فلوري، نائب المدير العام، مدير إدارة الأمان والأمن النوويين، لإبداء ملاحظات تمهيدية. وأشار إلى أنّ من الواضح أنّ حادث فوكوشيما بما نتج عنه من تداعيات كان سبباً في تعزيز الدور الأساسي للاتفاقية المشتركة وأهمية الاجتماعات الاستعراضية الدورية. ورحّب بزيادة عدد الأطراف المتعاقدة الذي بلغ ٦٣ طرفاً، وشدد على أهمية دور الأطراف المتعاقدة في ضمان فعالية عملية الاستعراض وتحسّنها باستمرار وفي الترويج للاتفاقية المشتركة ومزايا الانضمام إليها، لا سيما بالنسبة للبلدان التي تخطط من أجل استهلال برامج للقوى النووية.
- ٨- ورحّب السيد كانغ، في ملاحظاته الافتتاحية، بالأطراف المتعاقدة الخمسة عشر الجديدة التي انضمت للاتفاقية المشتركة منذ الاجتماع الاستعراضي السابق. وأكد بالخصوص على فحوى رسالته المؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠١٢، أي على طلبه من الأطراف المتعاقدة أن تغتنم الفرصة للنظر، خلال هذا الاجتماع

الاستعراض، في أي تداعيات لحادث فوكوشيما على الاستراتيجيات الوطنية للتصرف في الوقود المستهلك وما يتعلق بذلك من مخاوف بشأن الأمان. ولاحظ أن الاتفاقية المشتركة وما يتصل بها من اجتماعات استعراضية عوامل أساسية تسهم في تحقيق مستوى عالٍ من الأمان، وشجّع كل الأطراف المتعاقدة على المشاركة في المناقشات، بأسلوب بناء، لضمان نجاح هذا الاجتماع الاستعراضي.

٩- وقدمت الولايات المتحدة الأمريكية بياناً كتابياً، وفقاً للفقرة ١٥ من المبادئ التوجيهية بشأن عملية الاستعراض (الوثيقة INF/CIRC/603/Rev.4). ووزّع البيان على الاجتماع الاستعراضي.

مسؤولو الاجتماع

- ١٠- تم تحديد مسؤولي الاجتماع الاستعراضي خلال الاجتماع التنظيمي الذي عُقد في أيار/مايو ٢٠١١.
- ١١- وأكد الاجتماع الاستعراضي قائمة المسؤولين المنقحة بصيغتها الواردة في المرفق الأول، مشيراً إلى أنّ بعض الأطراف المتعاقدة قد أخطرت الأمانة بوجود تغييرين في أسماء المسؤولين منذ الاجتماع التنظيمي.
- ١٢- وتولّى السيد تشانغ سان كانغ، رئيس هيئة الأمان والأمن النوويين بجمهورية كوريا، المسؤول الرقابي الأول بها، مهام رئيس الاجتماع الاستعراضي. وأُكلت مهام نائب الرئيس إلى السيدة أولينا ميكولايتشوك، رئيسة المفتشية الحكومية للرقابة النووية في أوكرانيا. أما السيد أندي هول، نائب المفتش التنفيذي للمنشآت النووية في المملكة المتحدة، الذي كان قد انتُخب نائباً ثانياً لرئيس العملية الاستعراضية خلال الاجتماع التنظيمي الذي عُقد في أيار/مايو ٢٠١١، فلم يتمكّن من الاضطلاع بدوره أثناء الاجتماع الاستعراضي. واتفقت الأطراف المتعاقدة على أن يتولى السيد مارك باسيت، نائب المفتش التنفيذي للمنشآت النووية في المملكة المتحدة، مهام نائب الرئيس طيلة الاجتماع.
- ١٣- وتكوّن مكتب الاجتماع الاستعراضي من الرئيس، ونائبي الرئيس، ورؤساء المجموعات القطرية الست، وهم السيد ديبان تريفونوفيتش، كرواتيا؛ والسيد لاري كامبر، الولايات المتحدة الأمريكية؛ والسيد جان-جاك دومون، فرنسا؛ والسيد كازوماسا هيوكي، اليابان؛ والسيد بيتر لبيتافا، الجمهورية التشيكية؛ والسيد فيرنر ميستر، ألمانيا.
- ١٤- واجتمع مسؤولو الاجتماع الاستعراضي الرابع يومي ١٢ و١٣ أيار/مايو ٢٠١٢ لمناقشة التفاصيل الخاصة بالجدول الزمني للاجتماع الاستعراضي وأدوار كل مسؤول وواجباته والاتفاق عليها.

إقرار جدول الأعمال

- ١٥- تم إقرار جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الاستعراضي، الذي كان قد أُعدّ خلال الاجتماع التنظيمي (المرفق ٢).

الأطراف المتأخرة في التصديق

- ١٦- حتى ١٤ أيار/مايو ٢٠١٢، لم يكن هناك أي طرف متأخر في التصديق.

وثائق اعتماد المشاركين

١٧- في ١٤ أيار/مايو، أشار الرئيس إلى ما تقضي به المادة ٨ من النظام الداخلي واللائحة المالية (الوثيقة INFCIRC/602/Rev.3) بأن يتم تقديم وثائق اعتماد جميع المندوبين، وأن تُقدّم أيضاً أسماء المناوبين والمستشارين والخبراء. واتفق المجتمعون على أنه ينبغي للأمانة أن تفحص وثائق الاعتماد وتُعاود تقديم تقرير بشأنها إلى الجلسة العامة الختامية.

١٨- وفي ٢١ أيار/مايو، قدّم المسؤول القانوني في الوكالة تقريراً بشأن فحص وثائق الاعتماد. واستناداً إلى ذلك التقرير، اقترح الرئيس أن يقبل الاجتماع وثائق اعتماد المندوبين حسبما قدّمتها الأطراف المتعاقدة المشاركة في هذا الاجتماع، وذلك على أساس أنّ الوفود التي لم تقدم حتى الآن سوى وثائق اعتماد مؤقتة ستوافي أمين الاجتماع بوثائق اعتماد رسمية في أقرب وقت ممكن. وتوافقت الأطراف المتعاقدة بالإجماع على قبول اقتراح الرئيس.

دعوات إلى المنظمات الحكومية الدولية

١٩- عملاً بالفقرة (٢) من المادة ٣٣ من الاتفاقية المشتركة، ووفقاً للفقرة الفرعية واو-٢ من المادة ١١ من النظام الداخلي واللائحة المالية (الوثيقة INFCIRC/602/Rev.3)، قرّرت الأطراف المتعاقدة بتوافق الآراء خلال الاجتماع التنظيمي الذي عُقد في أيار/مايو ٢٠١١ أن تدعو وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمشاركة بصفة مراقب في الجلسات العامة للاجتماع الاستعراضي. وقدّم ممثل وكالة الطاقة النووية بياناً إلى الاجتماع الاستعراضي.

التنظيم العام لعملية الاستعراض

٢٠- طلب الرئيس أن يتم إبلاغ أحد أعضاء المكتب بأي قضايا عامة يرغب أي طرف متعاقد في إثارتها. واجتمع المكتب، الذي ضمّ الرئيس، ونائب الرئيس، ورؤساء المجموعات القطرية الست، كلّ يوم أثناء استراحة منتصف النهار بين جلسات المجموعات القطرية في مكتب الرئيس، لمناقشة القضايا العامة المثارة في الاجتماع الاستعراضي.

٢١- وتم عرض الجدول الزمني المؤقت لعملية الاستعراض واعتمد بتوافق الآراء. ويرد ملحقاً باعتباره المرفق ٣.

٢٢- واجتمعت المجموعات القطرية الست على التوازي خلال الفترة من ١٤ إلى ١٨ أيار/مايو، وفقاً للجدول الزمني المعتمد. وأُتيحت للأطراف المتعاقدة التي لديها خمس محطات للقوى النووية أو أكثر أربع ساعات لعرض تقاريرها الوطنية واستعراضها؛ كما أُتيحت للأطراف المتعاقدة التي لديها أقل من خمس محطات للقوى النووية ثلاث ساعات لعرض تقاريرها الوطنية واستعراضها؛ أما الأطراف المتعاقدة التي ليست لديها محطات للقوى النووية فقد أُتيحت لها ساعتان لعرض تقاريرها الوطنية واستعراضها.

٢٣- وتولّى مقرّر كل مجموعة قطرية إعداد تقرير لكل طرف متعاقد داخل نطاق جلسة المجموعة القطرية، واعتمدت الأطراف المتعاقدة في تلك المجموعة القطرية تلك التقارير. وقدّمت هذه التقارير اليومية إلى المكتب.

تقارير المقررين

٢٤- عرض المقررون الستة موجزهم لجلسات المجموعات القطرية خلال الجلسات العامة يومي ٢١ و ٢٢ أيار/مايو. ومُنحت كل الأطراف المتعاقدة الحاضرة فرصة للتعليق.

٢٥- وترد استنباطات المقررين موجزة في التقرير الموجز.

٢٦- وأعربت الأطراف المتعاقدة بالإجماع عن شكرها للمقررين على عملهم الممتاز في تقديم موجز لفحوى المناقشات التي جرت ضمن المجموعات القطرية.

٢٧- واتفقت الأطراف المتعاقدة على أن يُطلب من الأمانة تحميل تقارير المقررين على الموقع الإلكتروني الخاص بالاتفاقية المشتركة (JCWeb)، الذي تقتصر إمكانية الاطلاع عليه على الأطراف المتعاقدة فقط.

الفريق العامل المفتوح العضوية

٢٨- في ١٤ أيار/مايو، استرعى الرئيس انتباه الاجتماع إلى مسألة أُثيرت خلال الاجتماع التنظيمي الذي عُقد في أيار/مايو ٢٠١١، وهي إمكانية إنشاء الأطراف المتعاقدة لفريق عامل مفتوح العضوية، بناءً على الاقتراح المُقدّم خلال الاجتماع التنظيمي. وقد توافقت الأطراف المتعاقدة بالإجماع على إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية.

٢٩- واقترح الرئيس أن يتولى السيد باسيت، نائب الرئيس بالإنابة، مهمة رئيس الفريق. وتوافقت الأطراف المتعاقدة بالإجماع على هذا الاقتراح.

٣٠- وقَدّم السيد باسيت اقتراحات بشأن المواضيع التي ستناقش في الفريق العامل المفتوح العضوية والجدول الزمني لاجتماعات الفريق. واعتمدت الأطراف المتعاقدة بتوافق الآراء الاقتراحات والجدول الزمني.

٣١- واجتمع الفريق العامل المفتوح العضوية في ١٥ و ١٦ و ١٧ أيار/مايو، بدءاً من الساعة ١٧/٣٠. وناقش الفريق المواضيع التالية وأعدّ توصيات بشأنها:

- الاقتراح ١: فرص التعليم والتدريب بشأن التصرف في الوقود المستهلك والنفائات المشعة المتاحة لجميع الأطراف المتعاقدة من أجل استبقاء الموظفين المؤهلين؛
- الاقتراح ٢: دراسة خدمات الوقود النووي الشاملة؛
- الاقتراح ٣ (أ): أداة جديدة لتعزيز فعالية استعراض النظراء؛
- الاقتراح ٣ (ب): اقتراح محدد لتحسين إدارة الوقت أثناء جلسات المجموعات القطرية؛
- الاقتراح ٣ (ج): والاقتراح ٦: اقتراحان بشأن اجتماعات يتم عقدها بين الدورات؛
- الاقتراح ٤: تعزيز استمرارية المعرفة بعملية استعراض الاتفاقية؛
- الاقتراح ٥: إلقاء الضوء مرة أخرى على العلاقة بين الأمان والأمن؛
- الاقتراح ٧: تحسين عملية التبليغ عن التصرف المأمون في المصادر المختومة المهمة بموجب الاتفاقية المشتركة؛

- الاقتراح ٨: إنشاء آلية لضمان الاتساق ووضع أسس للمقارنة بين القواعد التي تحكم عملية استعراض الاتفاقية المشتركة وتلك التي تحكم عملية استعراض اتفاقية الأمان النووي؛
- الاقتراح ٩: تغيير دور المنسق أثناء الاجتماع الاستعراضي.

٣٢- وفي ٢٢ أيار/مايو، عرض السيد باسيت على الجلسة العامة تقريراً بشأن العمل الذي اضطلع به الفريق العامل المفتوح العضوية. واعتمدت في الجلسة العامة توصيات الفريق الواردة في هذا التقرير، إلى جانب مسودة التغييرات المناظرة في القواعد والمبادئ التوجيهية. ويرد تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية في المرفق ٤.

اعتماد التقرير الموجز

٣٣- كما هو منصوص عليه في المادة ٣٤ من الاتفاقية المشتركة، تم إعداد تقرير موجز لنشره في نهاية الاجتماع الاستعراضي. ولخص الرئيس القضايا الرئيسية، التي ضمت النقاط المهمة الواردة في تقارير المقررين التي لخصت مناقشات المجموعات القطرية، وأحالها إلى الجلسة العامة الختامية لكي تعتمدها الأطراف المتعاقدة بتوافق الآراء.

٣٤- ووزعت المسودة الأولى من التقرير الموجز على المشاركين، في ٢٢ أيار/مايو، باللغات العربية والصينية والانكليزية والفرنسية والروسية والإسبانية.

٣٥- وتمت دراسة مسودة التقرير الموجز فقرةً تلو الفقرة يومي ٢٢ و٢٣ أيار/مايو وعُدلت حسب الاقتضاء. واعتمدت الأطراف المتعاقدة بتوافق الآراء الصيغة النهائية. وطلبت الأطراف المتعاقدة أن يُرفق كذلك تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية بالتقرير الموجز.

٣٦- وصدر التقرير الموجز الختامي للاجتماع الاستعراضي الرابع في الوثيقة JC/RM4/04/Rev.2.

مسائل متنوعة

٣٧- في إطار الدروس المستفادة في أعقاب حادث فوكوشيما، ينبغي إجراء دراسة إضافية للسلامة الهيكلية لمرافق خزن الوقود المستهلك ولقابلية التبريد المناسبة للوقود المستهلك بعد الأنشطة الزلزالية، وذلك لضمان أمان التصرف في الوقود المستهلك. وعلاوةً على ذلك، ينبغي الاهتمام بالخرن الجاف للوقود المستهلك بعد حدوث فيضان لضمان أمان ذلك الخرن.

توصية للاجتماعات الاستعراضية اللاحقة

٣٨- فيما يتعلق بالاجتماعات الاستعراضية اللاحقة للاتفاقية المشتركة، تُوصى الأطراف المتعاقدة بأن تركز على وجه التحديد في تقاريرها الوطنية وعروضها المقدمّة إلى الاجتماع الاستعراضي على المسائل التقنية الخاصة بأمان النفايات المشعة والتصرف في الوقود المستهلك.

عرض تقرير الرئيس

٣٩- عرض الرئيس على الاجتماع مسودةً من تقريره.

٤٠- وأحاط الاجتماع الاستعراضي علماً بهذا التقرير المقدم من رئيس الاجتماع الاستعراضي الرابع، وطلب من الأمانة أن تحيل هذا التقرير ومرفقاته إلى المدير العام للوكالة، لإبلاغه بالمقررات التي أُخذت خلال الاجتماع الاستعراضي، وإلى الأطراف المتعاقدة.

إتاحة التقارير

٤١- اتفقت الأطراف المتعاقدة على أن تطلب من الأمانة تحميل التقرير الموجز النهائي على الموقع الإلكتروني العام للوكالة.

٤٢- كما اتفقت الأطراف المتعاقدة على إتاحة تقرير الرئيس للعموم وطلبت من الأمانة تحميل التقرير النهائي للرئيس على الموقع الإلكتروني العام للوكالة.

٤٣- وتُشجّع الأطراف المتعاقدة على تزويد الأمانة بالوصلات الإلكترونية لتقاريرها الوطنية (URLs) حتى تتمكن الأمانة من إتاحة هذه الوصلات على الموقع الإلكتروني العام للوكالة.

الاجتماع الاستعراضي المقبل

٤٤- اتفق المجتمعون على تواريخ عقد الاجتماع الاستعراضي المقبل للاتفاقية المشتركة، وعلى المواعيد النهائية المرتبطة به. وترد هذه التواريخ والمواعيد في المرفق ٥.

اختتام الاجتماع

٤٥- دُعِيَ السيد فلوري، أمين الاتفاقية المشتركة، نائب المدير العام، مدير إدارة الأمان والأمن النوويين في الوكالة، إلى الإدلاء ببعض الملاحظات الختامية. وفي الكلمة التي ألقاها، هنأ كلَّ المندوبين ووجه لهم الشكر على النجاح في إنجاز الاجتماع الاستعراضي الرابع للاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة. وأشار إلى التزام الأطراف المتعاقدة بالعملية الاستعراضية، ولكنه شدّد على ضرورة مواصلة الجهود لضمان أن تفي كل الأطراف المتعاقدة بالتزاماتها بموجب الاتفاقية المشتركة، لا سيما عن طريق صوغ تقرير وطني والمشاركة في الاجتماعات الاستعراضية والاستمرار في زيادة عدد الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية المشتركة.

٤٦- كما توجّه بالشكر لكلّ المسؤولين على التزامهم بدورهم في جلسات المجموعات القطرية، وشجّع الأطراف المتعاقدة على اقتراح مرشّحين لمختلف وظائف المسؤولين عندما يحين وقت الإعداد للاجتماع الاستعراضي المقبل.

٤٧- وقال إنه يرى أن الوقت مناسب للتفكير في إدخال مزيد من التحسينات على العملية الاستعراضية، لا سيما بتكييفها مع تزايد عدد الأطراف المتعاقدة، بهدف ضمان فعاليتها وتزويد الأطراف المتعاقدة بوسيلة للمساهمة في تحقيق مستوى عالٍ من الأمان.

٤٨- وأشار إلى أنه، رغم التقدم الذي لوحظ أثناء هذا الاجتماع الاستعراضي بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة، ما زال التصرف في النفايات العالية الإشعاع وفي الوقود المستهلك يشكل تحدياً بالنسبة للعديد من البلدان. ومن بين التحديات الأخرى التصرف في المصادر المختومة المهملة، وضرورة تشجيع البلدان التي تخطط من أجل استهلال برامج للقوى النووية على أن تصبح أطرافاً متعاقدة في الاتفاقية المشتركة: وعليها أن تدرك مسؤولياتها فيما يتعلق بالتصرف في النفايات المشعة وأن تتلقّى المساعدة بدرجة كافية لتمكينها من تحمّل هذه المسؤوليات.

٤٩- وكانت الرسالة العامة التي وجهها السيد فلوري هي التفاؤل، فهناك تقدّم مستمر في أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة في كل أرجاء العالم، وتجري الاستفادة من الدروس المستخلصة من حادث فوكوشيما، مما سيساهم في مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق مستوى أعلى من الأمان في كل أرجاء العالم.

٥٠- وفي الختام، تقدّم السيد فلوري بالشكر الخالص للرئيس كانغ ولنائبي الرئيس، اللذين نابا فوراً عن الرئيس كلما دعت الضرورة لذلك، وساهما في تسيير اجتماعات المكتب وجلسات الفريق العامل المفتوح العضوية بأسلوب محكم.

٥١- وتوجّه الرئيس، في ملاحظاته الختامية، بالشكر للمشاركين على العمل الدؤوب الذي اضطلعوا به وعلى الدعم الذي قدّمه أثناء الاجتماع الاستعراضي. وأقرّ بأنّ الزيادة الكبيرة في عدد الأطراف المتعاقدة دليل واضح على اعتراف المجتمع الدولي بأهمية الاتفاقية المشتركة في تحقيق التصرف المأمون في الوقود المستهلك والنفايات المشعة.

٥٢- وسلّط الضوء في ملاحظاته الختامية على المسؤولية الأساسية والدور المركزي للوكالة في دعم الجهود التي تبذلها الأطراف المتعاقدة لكي تتحمّل مسؤولياتها في مجال الأمان النووي. وتم التشجيع كذلك على تعزيز قيمة التعاون الدولي.

٥٣- وشدّد الرئيس، مشيراً إلى حادث فوكوشيما الذي وقع في آذار/مارس ٢٠١١، على العلاقة بين الأمان والأمن النوويين اللذين يشتركان في هدف حماية حياة الإنسان وصحته ووقاية البيئة. وفي هذا الصدد، شدّد على أنه ينبغي تصميم تدابير الأمان والأمن النوويين وتنفيذها وإدارتها فيما يتعلق بالمرافق والمواد النووية بأسلوب متماسك وتأزري.

٥٤- وحدّد الرئيس في ملاحظاته الختامية قضايا وتحديات إضافية لتحقيق مستوى عالٍ من الأمان، وللحفاظ على ذلك المستوى، فيما يتعلق بالتصرف في الوقود المستهلك والنفايات المشعة، وهي:

- العلاقة بين الأمان والأمن في مجال التصرف في الوقود المستهلك
- تأثيرات ما بعد فوكوشيما على مرافق خزن الوقود المستهلك
- التواصل مع عامة الناس
- تمويل التصرف في الوقود المستهلك والنفايات المشعة
- وضع سياسات ومخططات للتصرف في الوقود المستهلك
- تنمية الموارد البشرية لمواجهة نقص القوى العاملة
- وقاية المصادر اليتيمة والتصرف المحكّم في الخردة المعدنية الملوّثة
- إدارة أمان مفاعلات البحوث
- الاستفادة من خدمات استعراض الأمان التي تقدمها الوكالة، مثل خدمة الاستعراضات الرقابية المتكاملة.

٥٥- وأعربت الأطراف المتعاقدة عن امتنانها الصادق للأمانة على الخدمات الممتازة التي وفّرتها دعماً للاجتماع الاستعراضي. وبالإضافة إلى ذلك، وجّه الاجتماع الاستعراضي الشكر إلى المترجمين الفوريين والتحريريين على سرعة ودقّة الخدمات التي قدّموها أثناء جلسات المجموعات القطرية والجلسات العامة.

المرفق ١

جدول المسؤولين عن الاجتماع الاستعراضي الرابع للاتفاقية المشتركة

الرئيس:

السيد تشانغ سان كانغ (جمهورية كوريا)

نائب الرئيس:

السيدة أولينا ميكولايتشوك (أوكرانيا)

نائب الرئيس بالإنابة، رئيس الفريق

السيد مارك باسيت (المملكة المتحدة)

العامل المفتوح العضوية:

السيد آندي هال (المملكة المتحدة)

المجموعة ٦	المجموعة ٥	المجموعة ٤	المجموعة ٣	المجموعة ٢	المجموعة ١	
السيد و ميستر ألمانيا	السيد ب. لبيتافا الجمهورية التشيكية	السيد ك. هيوكي اليابان	السيد ج. ج. ديمون فرنسا	السيد ل. كامبر الولايات المتحدة الأمريكية	السيد د. تريفونفيتش كرواتيا	الرئيس
السيد م. تورنر سلوفاكيا	السيدة أ. الشحي الإمارات العربية المتحدة	السيدة ه. رومان كندا	السيد م. هوغي سويسرا	السيد س. ووليت أستراليا	السيد أنكسي كيو الصين	نائب الرئيس
السيد م. فانيريم المملكة المتحدة	السيد ج. جويس الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة ل. خيشاني جنوب أفريقيا	السيد إ. غارسيا نيري إسبانيا	السيدة م. سكرتشيكوفسكا بولندا	السيد ج. تشونغ كوريا	المقرر
السيد ك. هامالين فنلندا	السيد ج. هيلبراند النمسا	السيدة ن. زيليزنيك سلوفينيا	السيدة م. يامادا اليابان	السيد ب. هيدبيرغ السويد	السيد م. إيونيسكو رومانيا	المنسق

JC/RM/01

المرفق ٢

جدول أعمال الاجتماع الاستعراضي الرابع للاتفاقية المشتركة، بصيغته المعتمدة

الجلسة العامة الافتتاحية (١٤ أيار/مايو ٢٠١٢)

- ١- افتتاح الاجتماع
- ٢- مسؤولو الاجتماع
- ٣- إقرار جدول الأعمال
- ٤- طلب من أطراف تأخرت في التصديق على الاتفاقية، تلتبس فيه حضور الجلسات العامة للاجتماع الاستعراضي والمشاركة في المناقشات المتعلقة بسير أعمال الاجتماعات الاستعراضية اللاحقة
- ٥- وثائق اعتماد المشاركين
- ٦- دعوات موجهة إلى المنظمات الحكومية الدولية لحضور الاجتماع الاستعراضي للأطراف المتعاقدة بصفة مراقب
- ٧- شؤون إجرائية
 - (أ) المسائل الناشئة عن الاجتماع التنظيمي
 - (ب) الفريق العامل المفتوح العضوية
 - (ج) التنظيم العام لعملية الاستعراض

جلسات المجموعات القطرية (من ١٤ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢)

عرض التقارير الوطنية ومناقشتها واعتماد التقارير اليومية الصادرة عن المقررين

الجلسة العامة الختامية (من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢)

- ٨- عرض التقارير الشفوية المقّدمة من مقرري المجموعات القطرية ومناقشتها
- ٩- تقرير من الفريق العامل المفتوح العضوية
- ١٠- تاريخ انعقاد الاجتماع الاستعراضي التالي، وتاريخ انعقاد الاجتماع التنظيمي، والموعد النهائي المحدد لتقديم التقارير الوطنية الخاصة بالاجتماع الاستعراضي الخامس
- ١١- اعتماد التقرير الموجز
- ١٢- عرض تقرير الرئيس
- ١٣- مسائل أخرى
- ١٤- اختتام الاجتماع

المرفق ٣

الجدول الزمني للاجتماع الاستعراضي الرابع للاتفاقية المشتركة، بصيغته المعتمدة

العروض	
ساعتان	
ثلاث ساعات	
أربع ساعات	

المجموعة ٦	المجموعة ٥	المجموعة ٤	المجموعة ٣	المجموعة ٢	المجموعة ١		
جلسة عامة							
بيلاروس (الروسية)	قبرص	جمهورية مولدوفا	الصين (الصينية)	اليونان	إسبانيا (الإسبانية)	١٤ أيار/مايو ٢٠١٢	الاثنين
فنلندا	إيطاليا	الأرجنتين (الإسبانية)		ليتوانيا			
كندا	ألمانيا	أوكرانيا (الروسية)	بلغاريا	الجمهورية السلوفاكية	الولايات المتحدة الأمريكية	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	الثلاثاء
لاتفيا	أيرلندا	الدانمرك	إستونيا	اليوراتوم	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً		
الاتحاد الروسي (الروسية)	سويسرا	الجمهورية التشيكية	اليابان	السويد	بلجيكا	١٦ أيار/مايو ٢٠١٢	الأربعاء
كرواتيا	لكسمبرغ	الجبل الأسود	أيسلندا	طاجيكستان	جورجيا		
النرويج	جمهورية كوريا	المملكة المتحدة	البرازيل	فرنسا (الفرنسية)	هولندا	١٧ أيار/مايو ٢٠١٢	الخميس
بولندا			كازاخستان (الروسية)		رومانيا		
	النمسا	إندونيسيا		أوروغواي			
هنغاريا	البرتغال	سلوفينيا	المغرب	جنوب أفريقيا	الإمارات العربية المتحدة	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	الجمعة
	نيجيريا	أستراليا	السنغال	غانا	ألبانيا		
إعداد تقارير المقررين						١٩ أيار/مايو ٢٠١٢	السبت
جلسة المكتب لمناقشة تقارير المقررين والتقرير الموجز						٢٠ أيار/مايو ٢٠١٢	الأحد
اجتماع الرئيس ونواب الرئيس							
الجلسة العامة الختامية - مناقشة تقارير المقررين (١٤/٠٠)						٢١ أيار/مايو ٢٠١٢	الاثنين
الجلسة العامة الختامية - مناقشة تقارير المقررين، وتقرير الفريق العامل المفتوح العضوية - مناقشة التقرير الموجز						٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢	الثلاثاء
الجلسة العامة الختامية - مناقشة التقرير الموجز - وتقرير الرئيس						٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢	الأربعاء

المرفق ٤

موجز وقائع اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية
الخاص بالاجتماع الاستعراضي الرابع للاتفاقية المشتركة
١٥ - ١٧ أيار/مايو ٢٠١٢

مقدمة

في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٢، أعلن رئيس الجلسة، السيد مارك باسيت (المملكة المتحدة)، بصفته نائب الرئيس بالإنابة، افتتاح المناقشة وشرح أن عمل الفريق العامل المفتوح العضوية (الفريق) سيكون مضمناً إذ أن هناك ١١ من الاقتراحات الفعلية التي ينبغي مناقشتها في غضون ثلاثة أيام. وذكر الرئيس المجتمعين ببياناته التي ألقاها في الجلسة العامة عن أن النظر في الاقتراحات يتم من خلال عدم تقييد نطاق عمل الفريق بالتفسير الضيق لما يسمى 'طريقة العمل' الخاصة بإجراءات الاتفاقية المشتركة بل جعله قائماً على أساس روح الاتفاقية المشتركة التي تقضي بتبادل الممارسات الجيدة.

ويمكن الاطلاع على الاقتراحات الأصلية عبر الموقع الشبكي المغلق للاتفاقية المشتركة JCWeb.

وانعقد الاجتماع رسمياً على مدى ثلاثة أيام وتلاه عقد المزيد من المشاورات في اليوم الرابع، وقد ناقش ما يلي:

- الاقتراح ١: فرص التعليم والتدريب بشأن التصرف في الوقود المستهلك والنفائات المشعة المتاحة لجميع الأطراف المتعاقدة لاستبقاء الموظفين المؤهلين.
- الاقتراح ٢: دراسة خدمات الوقود النووي الشاملة (مشفوعةً بعرض)
- الاقتراح ٣ (أ): أداة جديدة لتعزيز فعالية استعراض النظراء (استعويض عنه باقتراح معدّل أثناء الاجتماع)
- الاقتراح ٣ (ب): اقتراح محدد لتحسين إدارة الوقت خلال جلسات المجموعات القطرية
- الاقتراح ٣ (ج) والاقتراح ٦: اقتراحان بشأن اجتماعات يتم عقدها بين الدورات (تم دمجها ضمن الاجتماع)
- الاقتراح ٤: تعزيز استمرار المعرفة بعملية استعراض الاتفاقية
- الاقتراح ٥: إلقاء الضوء مرةً أخرى على العلاقة بين الأمان والأمن
- الاقتراح ٧: تحسين عملية التبليغ عن التصرف المأمون في المصادر المختومة المهمة بموجب الاتفاقية المشتركة
- الاقتراح ٨: إنشاء آلية لضمان الاتساق وتحديد القيم المرجعية بين القواعد التي تحكم عملية استعراض الاتفاقية المشتركة وتلك التي تحكم عملية استعراض اتفاقية الأمان النووي
- الاقتراح ٩: تغيير دور المنسق خلال الاجتماع الاستعراضي

الخاتمة

يوصي الفريق بأن تقرّ الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الاستعراضي الرابع التوصيات الصادرة عن الاجتماع كما وردت في التذييل المرفق بهذا التقرير.

ويوصي الفريق بأن يُطلب من الأمانة أن تضطلع باستعراض تحريري للتغييرات المقترح إدخالها على المبادئ الإرشادية، بغية كفالة التساوق الداخلي بين جميع الوثائق الإرشادية. وبناءً على الفهم بأن التغييرات المدخلة على أسلوب النص نتيجةً لهذا الاستعراض التحريري لن تؤثر على مضمونه، فإن الفريق يوصي أيضاً بأن يتم تعميم النص النهائي لأغراض الموافقة الضمنية.

تذييل المرفق ٤

الاقتراح ١: فرص التعليم والتدريب بشأن التصرف في الوقود المستهلك والنفايات المشعة المتاحة لجميع الأطراف المتعاقدة لاستبقاء الموظفين المؤهلين.

النتيجة

يقرّ الفريق العامل المفتوح العضوية (الفريق) بأهمية فرص التعليم والتدريب لضمان الموارد البشرية الضرورية لاستدامة برامج التصرف في الوقود المستهلك والنفايات المشعة. وأحاط الفريق علماً أيضاً بالمعلومات الأساسية عن فرص التعليم والتدريب المقدّمة من الأمانة والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية.

توصية

يوصي الفريق بأن تتخذ الأطراف المتعاقدة خطوات لتعزيز فرص التعليم والتدريب وتحديد تلك الفرص بالوسائل المناسبة من قبيل إدراجها ضمن تقاريرها الوطنية، ويقترح بأن تنظر الأمانة في إنشاء قاعدة بيانات موحدة بشأن الفرص المتاحة.

الاقتراح ٢: دراسة خدمات الوقود النووي الشاملة

النتيجة

قدّمت الولايات المتحدة عرضاً عن ترتيبها الخاص بخدمات الوقود الشاملة.

وتقرّ الأطراف المتعاقدة بأهمية عقد المناقشات بشأن النهج الشاملة إزاء المرحلة الختامية من دورة الوقود. بيد أن الأطراف المتعاقدة لاحظت أيضاً أن هذه المسألة معقّدة، وأفادت بضعة أطراف متعاقدة بأنها تحتاج إلى مزيد من الوقت لدراسة هذا الموضوع.

توصية

يوصي الفريق بأن تتمكن الأطراف المتعاقدة من مواصلة المناقشات بشأن النهج الشاملة إزاء المرحلة الختامية من دورة الوقود في جملة اجتماعات منها الاجتماع المواضيعي الأول المقترح ضمن الاقتراح ٣(ج)/٦.

الاقتراح ٣ (أ): تعزيز فعالية استعراض النظراء،

النتيجة

قدّمت الولايات المتحدة اقتراحاً معدّلاً، يمكن الاطلاع عليه عبر الموقع الشبكي للاتفاقية المشتركة، لتعزيز فعالية تنفيذ الاتفاقية المشتركة وفقاً لما دعت إليه خطة عمل الوكالة. وعلى وجه الخصوص، يحثّ اقتراح الولايات المتحدة الأطراف المتعاقدة على أن تأخذ على عاتقها التزاماً سياسياً باتباع مبادئ معيّنة عند تنفيذ الاتفاقية المشتركة. وتتناول مبادئ التنفيذ هذه ما يلي: (١) التشديد على الخطوات الرامية إلى ضمان وظيفة رقابية فعالة ومستقلة وشفافة؛ (٢) والاعتراف بالمساهمة الهامة التي يمكن لمعايير أمان الوكالة أن تقدّمها في سبيل تحقيق أهداف الاتفاقية المشتركة؛ (٣) والاستفادة بشكل تام من البعثات الدولية لاستعراض النظراء؛ (٤) والترويج لعدد أكبر من الشفافية والانفتاح عن طريق إتاحة معلومات معيّنة للعموم.

وفيما أعرب عن تأييد واسع النطاق للأفكار الواردة ضمن المبادئ، أعربت بضعة أطراف متعاقدة عن الشك فيما

إذا كانت الاجتماعات المعقودة في إطار الاتفاقية المشتركة توّفر محفلاً ملائماً لإصدار إعلان ذي جوهر سياسي يجسّد مفاهيم تجري مناقشتها فعلاً في إطار محافل أخرى تتّسم بمنظور ذي نطاق جامع وسياسيٍّ أكثر، مثل المؤتمر الوزاري بشأن الأمان النووي والاجتماعات المؤدية إلى إقرار خطة العمل بشأن الأمان النووي. كما أعربت بضعة أطراف متعاقدة عن الرأي بأنه سيلزم مزيد من الوقت قبل التمكن من النظر في قرار محتمل بشأن التزام سياسي وفقاً لما ورد في اقتراح الولايات المتحدة. وأعربت بضعة أطراف متعاقدة أيضاً عن الحاجة إلى الإمعان في دراسة كيفية تنظيم هذه المبادئ وكيفية ارتباطها بالاتفاقية المشتركة.

بيد أن الفريق لاحظ أنه يمكن لأي طرف متعاقد أن يدرس الإجراءات المنصوص عليها في مبادئ التنفيذ وذلك في معرض دراسته للطرق الكفيلة بتعزيز فعالية تنفيذ الاتفاقية المشتركة.

توصية

يوصي الفريق بأن يبقى اقتراح الولايات المتحدة مفتوحاً وبأن تكون الأطراف المتعاقدة مستعدة لمناقشة الاقتراح بقدر أكبر من التفصيل في المحفل الملائم المقبل، كأحد الاجتماعات الوارد وصفها في الاقتراح ٣(ج)٦/٦ مثلاً.

الاقتراح ٣(ب): اقتراح محدد لتحسين إدارة الوقت خلال جلسات المجموعات القطرية

النتيجة

برز اتفاق عام على أن العدد المتزايد من الأطراف المتعاقدة، مقروناً بالقيود الزمنية وتلك المرتبطة بالموارد، يفرض ضرورة وضع آليات لإدارة الوقت والموارد بشكل أكثر فعالية بغية صون وتحسين فعالية عملية استعراض النظراء.

توصية

يوصي الفريق بأن تواصل الأطراف المتعاقدة دراسة اقتراح الولايات المتحدة وربما أي اقتراحات أخرى متعلقة بتحسين إدارة الوقت والموارد. وبهذا الصدد، تُشجّع الأطراف المتعاقدة على مناقشة اقتراح الولايات المتحدة وغيره من الآليات المحتملة لإدارة الوقت والموارد في إطار المحفل الملائم المقبل، كأحد الاجتماعات الوارد وصفها في الاقتراح ٣(ج)٦/٦ مثلاً.

الاقتراح ٣(ج): عملية مقترحة لمواصلة المناقشات وتطبيق تحسينات قبل الاجتماع الاستعراضي الخامس

و

الاقتراح ٦: تعزيز استمرارية الاجتماعات الاستعراضية والحوار الجاري في الفترات الفاصلة بينها

النتيجة

توصية

يوصي الفريق بما يلي:

١- الطلب من الأمانة تنظيم اجتماعات إضافية للأطراف المتعاقدة، رهنأ بتوافر الموارد، لمواصلة دراسة اقتراحات تحسين تنفيذ الاتفاقية المشتركة وصوغ التوصيات لتقوم الأطراف المتعاقدة بدراستها. ومن المتوقع أن يُعقد أول اجتماع من هذا النوع في مطلع عام ٢٠١٣، ويمكن أن تسنح فرصة ثانية بالتزامن مع انعقاد الدورة المقبلة

للاجتماع التنظيمي المقبل للاتفاقية المشتركة. وبمقتضى المادة ٣١، يمكن الدعوة إلى عقد اجتماع استثنائي بغية إقرار أي تنقيحات مدخلة على الترتيبات بموجب الاتفاقية المشتركة لتصبح سارية المفعول قبل موعد انعقاد الاجتماع الاستعراضي الخامس.

٢- ينبغي عقد اجتماعات مواضيعية في الفترات الفاصلة بين الاجتماعات الاستعراضية لتناول مواضيع معينة يتم الكشف عنها في هذا الاجتماع الاستعراضي وفي كل من الاجتماعات الاستعراضية التالية، وذلك بهدف وضع تقارير مواضيعية لعضائها خلال الاجتماع الاستعراضي الذي يعقب الاجتماع المواضيعي. ويمكن تنظيم كل من هذه الاجتماعات والأنشطة المتصلة بها على نحو مشترك بين الأمانة، رهناً بتوافر الموارد، وأحد الأطراف المتعاقدة الذي يتبرع باستضافة الاجتماع، وينبغي تصميمها بشكل يتيح تعزيز الاستمرارية والحوار الجاري فيما بين الأطراف المتعاقدة. ويجوز أن تتم، خلال الاجتماع المواضيعي الأول، دراسة إمكانية عقد اجتماع من أجل مناقشة مختلف الآليات لكفالة نهج فعالة إزاء المرحلة الختامية لدورة الوقود.

الاقتراح ٤: تعزيز استمرار المعرفة بعملية استعراض الاتفاقية

النتيجة

يُوضَّح وضع جهات الاتصال الوطنية ووظائفها بضمّها في المبادئ التوجيهية للاتفاقية المشتركة. وكل جهة اتصال وطنية مدعوة إلى أن تشارك، إذا رغبت في ذلك، مع المسؤولين عن الاتفاقية في اجتماع تسليم المسؤوليات بين المسؤولين القادمين والمغادرين بعد الاجتماع التنظيمي، من أجل تحسين استمرارية الدراية والمعرفة في عملية استعراض الاتفاقية المشتركة.

توصية

يوصي الفريق بأن يُعدّل نص الوثيقة INFCIRC/603/Rev.4 على النحو المبين أدناه بالخط العريض.

الفقرة ١٣ من الوثيقة INFCIRC/603/Rev 4: (إضافة جملة):

١٣- وفي أعقاب الاجتماع التنظيمي، ستُعقد حلقة عمل للمسؤولين القادمين والمغادرين لشرح عملية الاجتماع الاستعراضي بالتفصيل، بما في ذلك الوثائق الرئيسية، وتبادل الخبرات والدروس المستخلصة. وتُدعى جهات الاتصال الوطنية، كما هو وارد في المرفق، للمشاركة في هذا الاجتماع، إذا ما اعتبرت ذلك مناسباً.

المرفق بالوثيقة INFCIRC/603/Rev 4 (أضيفت فقرة جديدة بعد ثانياً-٦ - المنسق):

ثانياً-٧ جهات الاتصال الوطنية

سيتم تعيين جهات الاتصال الوطنية من قِبل كل طرف متعاقد ويُنتظر منها ما يلي:

- (أ) الوصول إلى قاعدة البيانات الآمنة والمقيدة الخاصة بالاتفاقية المشتركة ورصدها على نحو منتظم ("الموقع الشبكي الآمن للاتفاقية")، إلى جانب الحق في تحميل وثائق وطنية وأسئلة وأجوبة؛
- (ب) والقيام، على الصعيد الوطني، بتعميم المعلومات التي تصدر على الموقع الشبكي الآمن للاتفاقية؛
- (ج) وتيسير إحراز تقدم بشأن المسائل المتعلقة بالاتفاقية في الدولة العضو التي تنتمي إليها؛
- (د) والاضطلاع بدور جهة الاتصال لمنسق المجموعات القطرية قبل كل اجتماع استعراضي؛

(هـ) والنظر في المشاركة في الاجتماع الذي يدوم يوماً واحداً للمسؤولين عن الاتفاقية المشتركة القادمين والمغادرين.

المرفق بالوثيقة INFCIRC/603/Rev 4 (أضيفت فقرة جديدة بعد ثالثاً-٦- المنسق):

ثالثاً-٧ جهات الاتصال الوطنية

من المستحب أن تتوافر لدى جهات الاتصال الوطنية المؤهلات التالية:

- (أ) جاهزية الاتصال والعمل بين الاجتماعات الاستعراضية؛
- (ب) ومعرفة بالمسائل المتعلقة بأمان الوقود المستهلك والنفايات المشعة؛
- (ج) وخبرة في إدارة قواعد البيانات الإلكترونية؛
- (د) ومعرفة جيدة باللغة الانكليزية.

الاقتراح ٥: إلقاء الضوء مرةً أخرى على العلاقة بين الأمان والأمن

النتيجة

تم الإقرار بأهمية العلاقة بين الأمان والأمن عند التصرف في الوقود المستهلك ولكن تقرر أن هذا الاقتراح المحدد لا يمكن قبوله بما أنه يقع خارج إطار الاتفاقية المشتركة. ومن المفترض أن يتم النظر في الاعتبارات المقبلة ضمن محافل أخرى.

الاقتراح ٧: النظر في حالة المصادر المختومة المهمة بموجب الاتفاقية المشتركة وفي طريقة تحسين تقديم تقرير بشأن التصرف المأمون في هذه المواد من خلال آليات الاستعراض، بغية تيسير تقاسم المعلومات والخبرات وكذلك استعراضات النظراء حول هذا الموضوع.

النتيجة

توصية

يوصي الفريق بأن يُعدّل نص الوثيقة INFCIRC/604/Rev.1 على النحو المبين أدناه بالخط العريض.

القسم ١٤- المصادر المختومة المهمة

٣٢- يغطي هذا القسم الالتزامات المنصوص عليها في المادة ٢٨ (المصادر المختومة المهمة).

٣٣- ينبغي أن يقدم هذا القسم وصفاً شاملاً للنظام التشريعي والرقابي الذي يدير التصرف في المصادر المختومة المهمة، بما في ذلك القضايا التالية:

— حالة المصادر المختومة المهمة في إطار تشريعاته الوطنية؛

— الاستراتيجية الوطنية للتصرف في المصادر المختومة المهمة، بما في ذلك المسؤوليات القانونية الخاصة بمصنعي وموردي ومالكي ومستخدمي المصادر المختومة للتصرف فيها في نهاية عمرها؛

— فيما يتعلق بالأطراف المتعاقدة التي يحدّد فيها أو حدّد فيها موقع موردي المصادر المختومة:

• الإطار المتعلق بإعادة دخول المصادر المختومة المهمة إلى أراضي الطرف

- المتعاقد، لغرض إعادتها إلى صانع مؤهلٍ لتلقي وحيازة المصادر المختومة المهمة، نهج استرجاع المصادر المختومة، إن وُجد، التي تُعتبر ذات منشأ وطني من دولة أجنبية.

الاقتراح ٨: إنشاء آلية لضمان الاتساق بين القواعد التي تحكم عملية استعراض الاتفاقية المشتركة وتلك التي تحكم عملية استعراض اتفاقية الأمان النووي

النتيجة

توصية

يوصي الفريق، بغية ضمان الاتساق بين عملية استعراض الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك واتفاقية الأمان النووي، بأن تحتّ الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية المشتركة المسؤولين عن الاتفاقية المشتركة على دعوة المسؤولين عن الاجتماع الاستعراضي الخامس لاتفاقية الأمان النووي إلى إجراء مناقشة (مثلاً من خلال مؤتمر عن طريق الفيديو) بشأن إدخال تحسينات على فعالية كل اتفاقية، ثم تقديم عرض مشترك في مؤتمر الوكالة العام في ٢٠١٢ حول مثل هذه التحسينات.

ومن هذا المنطلق، تدعو الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية المشتركة قيادة كل اتفاقية إلى إجراء مناقشات غير رسمية بشكل منتظم لضمان مثل هذا الاتساق.

الاقتراح ٩: تغيير دور المنسق خلال الاجتماع الاستعراضي

النتيجة

توصية

يوصي الفريق بأن يُعدّل نص الوثيقة INFCIRC/602/Rev.3 والوثيقة INFCIRC/603/Rev.4 على النحو المبين أدناه بالخط العريض والشطب.

النظام الداخلي واللائحة المالية، الوثيقة INFCIRC/602/Rev.3:

باء- العملية التحضيرية للاجتماعات الاستعراضية

المادة ١١ الاجتماعات التنظيمية

جيم- ~~وانتخاب منسقين للمجموعات القطرية للاجتماع الاستعراضي المقبل؛~~

دال- وانتخاب منسقي ومقرري ورؤساء ونواب رؤساء المجموعات القطرية للاجتماع

الاستعراضي المقبل، وإلحاقهم بالمجموعات القطرية على ألا يكون أي منسق أو مقرّر أو

رئيس أو نائب رئيسٍ ملحقاً بالمجموعة القطرية التي ينتمي إليها بلده؛

مبادئ توجيهية بشأن عملية الاستعراض، INFCIRC/603/Rev.4:

ثامنًا- إرشادات للمسؤولين بشأن كيفية تسيير جلسة مجموعة قطرية

٤٦- وعند هذه النقطة تكون واجبات المقرر بصفته أحد المسؤولين قد أنجزت. ولذلك تكون

للمقررين حرية المشاركة في وفودهم الوطنية حسب رغبتهم.

تاسعًا- توزيع التقارير الوطنية والإجراءات اللاحقة

٥٣- سيحلل منسق المجموعة الأسئلة والتعليقات بشأن التقارير الوطنية التي تقدم في مجموعته القطرية، ويحدد أي اتجاهات توجد فيها، من أجل مساعدة رئيس المجموعة على تسيير المناقشة. وينبغي أن يوزع هذا التحليل، بصفة سرية، على المسؤولين والأطراف المتعاقدة الأعضاء في هذه المجموعة القطرية قبل الاجتماع الاستعراضي. وينبغي أن يشارك المنسقون في اجتماع المسؤولين الذي يعقد لمدة يومين مباشرة قبل بداية الاجتماع الاستعراضي (انظر الفقرة ٣٧)، ولكن لا تكون على عاتقهم بعد ذلك مسؤوليات بصفتهم مسؤولين، وذلك لكي يتمكنوا من المشاركة الكاملة كأعضاء في وفودهم الوطنية.

مبادئ توجيهية بشأن عملية الاستعراض، المرفق بالوثيقة INFCIRC/603/Rev.4:

ثانياً- واجبات المسؤولين

ثانياً-٦- المنسق

(أ) أن يفرز جميع الأسئلة والتعليقات والأجوبة الكتابية المتعلقة بالتقارير الوطنية لمجموعته القطرية وفقاً لمواد الاتفاقية؛

المرفق ٥

تواريخ انعقاد الاجتماع الاستعراضي الخامس والاجتماع التنظيمي المرتبط به
والموعد النهائي لتقديم التقارير الوطنية الخاصة بالاجتماع الاستعراضي الخامس
ومواعيد نهائية مهمة أخرى

بدء الاجتماع الاستعراضي	الموعد النهائي لتقديم الإجابات	الموعد النهائي لتقديم الأسئلة والتعليقات	الموعد النهائي لتقديم التقارير الوطنية	حلقة عمل للمسؤولين القادمين والمغادرين	الاجتماع التنظيمي	الموعد النهائي لتقديم الترشيحات الخاصة برؤساء المجموعات ونوابهم والمقررين والمنسقين	الموعد النهائي لتقديم الترشيحات الخاصة بالرئيس ونواب الرئيس
لم يُحدّد أي يوم	-شهر واحد	-٣ أشهر	-٧ أشهر	-٧ أو ٨ أشهر	-١٢ شهراً	-١٣ شهراً	-١٤ شهراً
المادة ٣٠-١٢' من الاتفاقية	الفقرة ٥٠ من المبادئ التوجيهية بشأن العملية الاستعراضية	الفقرة ٥٠ من المبادئ التوجيهية بشأن العملية الاستعراضية	المادة ٣٨-١ من النظام الداخلي واللائحة المالية	الفقرة ١٣ من المبادئ التوجيهية بشأن العملية الاستعراضية وكما تم الاتفاق عليه في الاجتماع الاستعراضي الرابع	المادة ١١-١ من النظام الداخلي واللائحة المالية	الفقرة ١٠ من المبادئ التوجيهية بشأن العملية الاستعراضية	الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية بشأن العملية الاستعراضية
١١ أيار/مايو ٢٠١٥	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥	١٠ شباط/فبراير ٢٠١٥	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤	أيلول/سبتمبر- تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤	١٢-١٣ أيار/مايو ٢٠١٤	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤	١١ آذار/مارس ٢٠١٤